

إذا صلى مسافرون في مسجد الظهر والعصر جمعاً وقصرًا بين الأذان والإقامة فما حكم صلاتهم؟ (55111)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل دخل مجموعة من الاشخاص المسافرين الى مسجد اذن فيه لصلاة الظهر فصلوا جماعة لوحدهم فرضي
الظهر والعصر قصرا قبل ان تقام الصلاة وخرجوا فما حكم فعلهم - [00:00:00](#) -
صلاتهم صحيحة صلاة الراتبة فلا حرج عليهم مادام انا لم تقم صلاة الجماعة الراتبة في حلتهم واسع. نعم - [00:00:49](#)